.

وسئل رحمه ا .

عن جماعة اجتمعوا فى ختمة وهم يقرؤون لعاصم وأبى عمرو فاذا وصلوا الى سورة الضحى لم يهللوا ولم يكبروا الى آخر الختمة ففعلهم ذلك هو الأفضل أم لا وهل الحديث الذى ورد فى التهليل والتكبير صحيح بالتواتر أم لا .

فأجاب الحمد نعم اذا قرؤوا بغير حرف ابن كثير كان تركهم لذلك هو الأفضل بل المشروع المسنون فان هؤلاء الأئمة من القراء لم يكونوا يكبرون لا فى أوائل السور ولا فى أواخرها .

فإن جاز لقائل أن يقول ان ابن كثير نقل التكبير عن رسول ا ((جاز لغيره أن يقول ان هؤلاء نقلوا تركه عن رسول ا ((اذ من الممتنع أن تكون قراءة الجمهور التى نقلها أكثر من قراءة ابن كثير قد اضاعوا فيها ما أمرهم به رسول ا ((فان أهل التواتر لا يجوز عليهم كتمان ما تتوفر الهمم والدواعى الى نقله فمن جوز على جماهير القراء أن رسول ا ((اقرأهم بتكبير زائد فعصوا لأمر رسول ا ((